

بسم الله الرحمن الرحيم

امتحان التثبيت امتحان منصوص عليه في التشريع ، ينقسم قسمين :  
الأول : خاص بتقديم ثلاث أنشطة يختارها المعلم او الأستاذ و تكون في المجالات التالية:

- 1.أنشطة اللغة : قراءة ، تعبير ، كتابة ن نحو، .. ( يختار منها نشاط واحد).
- 2.أنشطة المواد العلمية : رياضيات ، تربية علمية تكنولوجية ( يختار منها نشاط واحد).

- 3.أنشطة مواد الإيقاظ : تربية فنية ، تربية موسيقية ، تربية بدنية ( يختار منها نشاط واحد).

الثاني : خاص بمساءلة شفوية في كل من علم النفس ، علوم التربية ، و التشريع المدرسي.  
المعاملات:

- 1.الأنشطة في المجال الأول ، معامل 2 أي نقطة من 40.
- 2.الأنشطة في المجال الثاني ، معامل 1 أي نقطة من 20.
- 3.يثبت المعلم أو الأستاذ بعد حصوله على معدل مساو أو أكبر من 10/20.
- 4.تموت نقطة التثبيت بموت هذه العملية ، اي لا تكون أساسا للزيارات البعدية.
- 5.النقطة سرية لا يعلمها إلا أعضاء اللجنة و لا تعلن للمترشح.
- 6.يحرر التقرير في ست نسخ تبعث للمديرية لتبعث بها للمصالح المعنية.
- 7.يصل المترشح نسخة من الإشعار بالتثبيت.
- 8.بعد فترة يصله قرار التثبيت مؤشرا من طرف المراقب المالي.
- 9.تبدأ رحلة الترقية إلى الدرجة الأولى ، و المشاركة في الحركة التنقلية بعد انقضاء ثلاث سنوات من التعيين.

أما عن الأفضلية:

فمن المفروض أن يقدم المترشح أفضل ما لديه ، و أن يبرز أهم مؤهلاته للأسباب التالية:-

- 1.الحدث يعتبر تاريخا في المسار المهني.
- 2.الزيارات التوجيهية السابقة تدعوه لتلافي كل النقائص التي سجلت له.
- 3.العلم بموعد التثبيت و تاريخه يجعله يركز أكثر.
- 4.توجيهات و وقوف الزملاء مع المترشح ماديا و معنويا.
- 5.الدافعية و الرغبة في النجاح.

عناصر الأفضلية:

1.الإعداد الجيد: للوثائق ، و الدفاتر ، و السجلات ، و المعلقات ، و تنظيم فضاء القسم.

2.التنفيذ الجيد : استخدام الوسائل التعليمية و سائل الإيضاح ، اتباع الطرائق النشطة ، إدارة القسم ن التعامل مع مشاركات التلاميذ..

3.التحكم في المعرفة : الإلمام المعرفي ، دقة المعلومات و المعارف ، التحكم في المصطلحات..

4.التحكم الديدكتيكي : التدريس وفق طبيعة النشاط المقدم.

5.حسن التعامل مع توجيهات أعضاء اللجنة و مناقشتها.

عند الالتزام بالبنود المذكورة أعلاه تلاقي لجنة التثبيت كل الاستحسان و التثمين.

كلمة في لجنة التثبيت:

1.مكوناتها:

أ- السيد المفتش ، رئيس اللجنة.

ب- مدير مدرسة ابتدائية عضو.

ج- معلم ، عضو.

2.هدف اللجنة على خلاف ما يعتقد البعض هدفها هو الإرشاد و التوجيه و تقديم العون.

3.لا يستدعي السيد المفتش لجنته إلا بعد زيارات توجيهية قدمت للمترشح

تجعله مطمئنا لنتيجة الامتحان.

4.يمكن تأجيل المترشح إذا كانت أعماله ناقصة ، و لم يطرا عليه تحسن ، أو لم

يحصل على 10/20.

5.يمكن للمترشح أن يطعن في قرار التأجيل فقط إذا لم تقدم له زيارة قبلية

توجيهية سابقة.

هذه بعض الملاحظات خاصة بالتعليم الابتدائي و هي شبيهة ببقية الأطوار.

المناصب النوعية لا تثبت فيها كالارتقاء إلى منصب مدير أو مستشار تربوي أو

ناظر أو مفتش.

هذا و التوفيق لجميع إخواننا من المدرسين ، معلمين و أساتذة